

فقه العبادات - مالكي

4 - إن كان عقد الثنية من الصبح أو عقد الثالثة من فرض رباعي أتمها فرضا ودخل مع الإمام .

و - إن كان المصلي في غير الصلاة المقامة سواء كانت فرضا أو نفلا ولم يخش إذا أتمها فوات ركعة مع الإمام أتمها سواء كان عقد ركعة أم لا .

ز - إذا أقيمت الصلاة في المسجد وكان المكلف يصلّيها خارج المسجد أو أقيمت خارج المسجد وكان هو يصلّيها في المسجد أتمها وجوبا في الحالتين .
شروط صحة صلاة الجماعة :

أولا - شروط الإمامة :